



عدالة- المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل
الجمعية العربية لحقوق الإنسان (HRA)

مذكرة تحديث 4 حزيران 2009

تطورات قضائية جديدة: الحكومة الإسرائيلية الجديدة تبادر إلى موجة من التشريعات
المنتهكة لحقوق العرب الفلسطينيين مواطني إسرائيل

يسعى مركز "عدالة" والجمعية العربية لحقوق الإنسان إلى لفت عنايتكم إلى المسائل الجوهرية الكامنة في العلاقات بين الأقلية العربية الفلسطينية في إسرائيل وبين الحكومة الجديدة.

ترمز الحكومة التي تبوأ الحكم في أعقاب الانتخابات العامة التي جرت في شباط 2009 إلى انزياح جديد للجمهور الإسرائيلي نحو الطرف اليميني من الخارطة السياسية. الكثير من الأحزاب الشريكة في الائتلاف، ومنها "الليكود" و"يسرائيل بيتينو"، أدارت معاركها الانتخابية بحيث تركزت في "التهديد" المائل مقابل الدولة والنابع من العرب مواطني الدولة. وقد كان الشعار الانتخابي المركزي لحزب "يسرائيل بيتينو" "لا مواطنة من دون ولاء". وبمعية هذا البلاغ العنصري، حظي الحزب على 15 مقعداً في الكنيست وأصبح الحزب الثالث في إسرائيل من حيث عدد المقاعد، يسبقه "كديما" و"الليكود". وجرى تعيين رئيس الحزب، أفيغدور ليرمان، نائباً لرئيس الحكومة ووزيراً للخارجية، وهو الذائع بتهجمات الفظة على العرب مواطني إسرائيل. ويسيطر "يسرائيل بيتينو" على الوزارات المختصة بتطبيق القانون، مثل وزارة الأمن الداخلي (الشرطة).

وبادرت "يسرائيل بيتينو"، "هبايت هيهودي" و"الليكود"، الأحزاب الأعضاء في الائتلاف، إلى موجة من القوانين الموجهة ضد الأقلية العربية. مشاريع القوانين الواردة فيما يلي تهدف، من ضمن ما تهدف إليه، إلى المس بقدرة الفلسطينيين مواطني إسرائيل على المشاركة في الحياة السياسية وتحويل المواطنة من حق إلى امتياز مشروط، إلى جانب تحويل التصريحات السياسية والنشاطات التي تشكك في طابع الدولة اليهودي أو الصهيوني إلى مخالفات وجنح. كما أن هذه المشاريع تستخدم الخدمة العسكرية كمعيار يبرر التمييز.

السعي ضد حق الفلسطينيين مواطني إسرائيل بالمشاركة السياسية

○ اقتراح لتعديل قانون أساس: الحكومة- إعلان الولاء (مشروع قانون رقم 5/18). ينصّ التعديل المقترح أن على كل عضو في الحكومة أن يعلن مع توليه المنصب ولاءه لإسرائيل "كدولة يهودية، صهيونية وديمقراطية"، ولاءه لقيم الدولة ورموزها. ويُلزم الوزراء اليوم بالإعلان عن ولائهم للدولة. ويميز مشروع القانون، علانية، ضد المواطنين العرب ويحاول منعهم من تبوّء مناصب جماهيرية رفيعة.

○ ويتطرق مشروعاً قانون شبيهان إلى إعلان الولاء من طرف أعضاء الكنيست. ويسعى المشروعان إلى تعديل قانون أساس: الكنيست. ويطلب التعديل الأول (رقم 7/18) من جميع أعضاء الكنيست إعلان الولاء لإسرائيل "كدولة يهودية، صهيونية وديمقراطية" ولقيم الدولة ورموزها. ويطلب المشروع الثاني (رقم 226/18) من أعضاء الكنيست الإعلان عن ولائهم لإسرائيل "كدولة يهودية وديمقراطية".

تحويل المواطنة من حق إلى امتياز مشروط

○ يسعى مشروع تعديل قانون المواطنة، 1952 (رقم 102/18) إلى فرض إعلان الولاء التالي على كل شخص يحصل على المواطنة الإسرائيلية وعلى كل مواطن أو مقيم يقدم طلباً للحصول على بطاقة هوية: "ألتزم بأن أكون مخلصاً لدولة إسرائيل كدولة يهودية وصهيونية، لقيمتها وعلمها، وبأن أخدم الدولة بكل وسيلة تُطلب مني أثناء الخدمة العسكرية، كما ينصّ القانون". كما أن القانون يُمكن وزير الداخلية من سحب مواطنة أي مواطن لا

يؤدي الخدمة العسكرية أو الخدمة "الوطنية". كما أنّ واجب الإداء بقسم الولاء لقيم الصهيونية ينتهك حق الفلسطينيين بالمساواة والكرامة وحرية التعبير وهو أشبه ما يكون بالتهديد المتواصل على مكانتهم المدنية.

○ يسعى تعديل قانون السّجل السّكاني، 1965 (مشروع قانون رقم 811/18) إلى فرض إعلان مُشابه للولاء للدولة على كلّ من يطلب استصدار بطاقة هوية لأول مرة.

تجريم تصريحات سياسية تشكك في طابع الدولة اليهودي أو الصهيوني

○ يسعى مشروع "قانون النكبة" (رقم 548/18) إلى تحويل إجراء أيّ حدث جماهيري أو طقس لإحياء ذكرى الكارثة الفلسطينية، النكبة، في يوم استقلال إسرائيل، إلى مخالفة. ويُدراج الفلسطينيون على إحياء طقوس حداد في يوم الاستقلال لإحياء ذكرى فقدانهم لوطنهم وتشريد شعبهم. وقد صدّقت اللجنة الوزارية للشؤون التشريعية على مشروع القانون، ولكنها تعيد النظر فيه مجدداً في أعقاب استئناف قدم لها.

○ يدعو مشروع قانون "دولة يهودية وديمقراطية" (رقم 268/18) إلى منع إطلاق دعوات علنية تنفي وجود إسرائيل كدولة يهودية وديمقراطية، في حال وجود احتمال بأن تؤدي مضامين مثل هذه الدعوات إلى "نشاطات كراهية أو تحقير أو خيانة". وتدعم غالبية الفلسطينيين مواطني إسرائيل تحويل الدولة إلى دولة ديمقراطية لكلّ مواطنيها، ويؤمنون بأن التشديد على طابعها اليهودي يقوم في أحيان قريبة في أساس السياسات التمييزية.

الخدمة العسكرية كتبرير للتمييز

○ يُلزم مشروع تعديل قانون جهاز الأمن، 1986 (رقم 8/18) الأفراد الذين لا يؤدّون الخدمة العسكرية أو الخدمة الوطنية بدفع زيادة ضريبية بنسبة 1% على دخلهم السنويّ حتى سنّ 41 عاماً. ويلغي القانون الإعفاء الذي مُنح للمواطنين العرب من تأدية الخدمة العسكرية أو الخدمة "الوطنية".

○ يسعى مشروع تعديل قانون مجلس التعليم العالي، 1958 (رقم 348/18) إلى منع الجامعات التي تحصل على ميزات حكومية من قبول مرشحين للدراسة ممن يبلغون 18-21 عاماً من أعمارهم، والذين لم يؤدّوا الخدمة العسكرية، إلا في حال تقرر أنهم غير ملائمين لتأدية هذه الخدمة.

○ يُورد مشروع قانون جديد (رقم 1/18) قائمة مفصلة من الإمتيازات في المجال الاقتصادي والسكني والترابي، التي ستمنح لكلّ من سبهي تأدية الخدمة العسكرية أو الخدمة "الوطنية". ومن ضمن سائر الأمور، يقترح المشروع منح هؤلاء أفضلية في القبول إلى مؤسسات التعليم العالي والعمل في القطاع العام.

تشكل مشاريع القوانين الجديدة استمراراً، أو تصعيداً، لسلسلة قوانين "مناهضة للعرب" سنّها الكنيست في العام 2008. جميع القوانين الواردة فيما يلي تُشرعن وتؤقن التمييز ضد العرب مواطني إسرائيل:

○ قانون المواطنة: تمديد منع لَم الشمل. في الفاتح من حزيران 2008 مدّد الكنيست فترة سريان قانون المواطنة والدخول إلى إسرائيل (أمر الساعة) 2003. ويمنع القانون الفلسطينيين مواطني إسرائيل من طلب الحصول على المواطنة أو الإقامة لأزواجهم من سكان المناطق المحتلة.

○ قانون المواطنة: سحب المواطنة في أعقاب "خيانة الأمانة أو عدم الولاء للدولة". بحسب القانون الجديد، يمكن سحب المواطنة بتسوية المسّ بالولاء للدولة.

○ قانون أساس: الكنيست: نزع الحق في الترشح من زار دولا عربية أو مسلمة مُعرّفة على أنها "دول عدوة". بحسب التعديل على القانون، سيُنزع الحق في الترشح للكنيست من كل مواطن زار "دولا عدوة" (لبنان، سورية، العراق وإيران)، من دون تصديق من وزير الداخلية.

○ قانون استيعاب الجنود المسرّحين: تصديق بالتمييز ضد الطلاب الجامعيين العرب في مؤسسات التعليم العالي عن طريق اللجوء إلى الخدمة العسكرية أو الخدمة "الوطنية" كمعيار للحصول على الإمتيازات. في حزيران 2008 جرى التصديق على التعديل الذي يُقون استخدام الخدمة العسكرية أو الخدمة "الوطنية" كمعيار لتحديد الحق في السكن في مساكن الطلبة في جميع مؤسسات التعليم العالي.

في ظلّ الوارد أعلاه، يدعو مركز "عدالة" والجمعية العربية لحقوق الإنسان إلى زيادة الوعي بخصوص هذه التطورات القضائية الخطيرة والعمل على كسب التهديد الكامن في هذه التطورات على حقوق الأقلية العربية في إسرائيل.

عدالة- المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل
شارع يافا 94، ص.ب. 8921
حيفا، 31090
هاتف: 04-9501610، فاكس: 04-9503140
ornak@adalah.org, rina@adalah.org

الجمعية العربية لحقوق الإنسان
ص.ب. 215
الناصره، 16101
هاتف: 04-6561923، فاكس: 04-6564934
mzeidan@arabhra.org, hral@arabhra.org